



جمهورية مصر العربية
وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي
الوزير

قرار وزاري
رقم ٦٤٦ لسنة ٢٠١٧

وزير الزراعة واستصلاح الأراضي
بعد الإطلاع علي الكتاب الرابع من قانون حماية حقوق الملكية الفكرية الصادر بالقانون رقم ٨٢ لسنة ٢٠٠٢،
وعلي اللائحة التنفيذية للكتاب الرابع للقانون رقم ٨٢ لسنة ٢٠٠٢ الصادرة بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٣٦٦ لسنة ٢٠٠٣،
وعلي قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٤٩٢ لسنة ٢٠٠٣ بإنشاء مكتب حماية الأصناف النباتية،
وعلي قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٢٤١ لسنة ٢٠٠٦ بتعديل بعض أحكام اللائحة التنفيذية لقانون حماية حقوق الملكية الفكرية
وعلي القرار الوزاري رقم ٢٣٤١ لسنة ٢٠٠٣ بتبعية مكتب حماية الأصناف النباتية للإدارة المركزية لفحص واعتماد التقاوي،
وعلي موافقة المجلس الاستشاري لمكتب حماية الأصناف النباتية بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠١٦/١٢/١٤،
وعلي مذكرة الإدارة المركزية لفحص واعتماد التقاوي المؤرخة ٢٠١٧/٤/١٠،
وعلي مذكرة مركز البحوث الزراعية الواردة برقم ٦٩٨٣ بتاريخ ٢٠١٧/٤/١٦.

قرر

مادة (١) : منح الحماية للأصناف النباتية وفق الجدول التالي:

م	النوع النباتي	اسم الصنف	اسم صاحب الحق
١	قمح طري	سدس ١	قسم بحوث القمح- معهد بحوث المحاصيل الحقلية - مركز البحوث الزراعية
٢	قمح طري	جيزة ١٦٨	
٣	قمح طري	جميزة ٧	
٤	قمح طري	جميزة ٩	
٥	قمح طري	جميزة ١٠	
٦	قمح طري	سحا ٩٤	
٧	قمح طري	مصر ٢	
٨	قمح طري	جميزة ١١	
٩	قمح طري	شندويل ١	
١٠	قمح طري	جيزة ١٧١	
١١	قمح طري	جميزة ١٢	
١٢	قمح طري	سدس ١٤	
١٣	قمح صلب	بني سويف ١	
١٤	قمح صلب	سوهاج ٣	
١٥	قمح صلب	سوهاج ٤	
١٦	قمح صلب	سوهاج ٥	
١٧	فراولة	SAFARI	Plantas De Navarra, S.A (PLANASA) Sociedad Unipersonal
١٨	فراولة	SAHARA	
١٩	عنب	TAWNY SEEDLESS	Lombardi Genetics (Pty) Ltd

مادة (٢) : تبدأ مدة الحماية اعتباراً من تاريخ صدور شهادة الحماية طبقاً لأحكام المادة ١٩٣ من القانون رقم ٢٦ لسنة ٢٠١٥.

مادة (٣) : ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية.

صدر في : ٢٠١٧ / ٤ / ٢٩

ميادة محمد
ميادة

وزير

الزراعة واستصلاح الأراضي

أ.د/ عبد المنعم البنا